استنباط آيات الاحكام التشريعية عند الامام عبد الرحمن السعدي والامام الخطيب الشربيني في سورة النحل

م.م. شهد عبد سليم
الجامعة العراقية/ كلية التربية للبنات

Deriving Legislative Rulings from Surah An-Nahl According to Imam Abdul Rahman Al-Saudi and Imam Al-Khatib Al-Cabrini

Asst. Lec. Shaded Abed Suleiman
Al-Iraqi University\ College of Education for Women
shahad.abd.nile@aliraqia.edu.iq

Abstract:

The Holy Qur'an is the word of Allah revealed in truth; it is a decisive statement ، not mere amusement ،as stated in His words: "Indeed ،it is a decisive statement (13); and it is not amusement (14)" [Surah At-Tariq: 13–14]. Throughout history ،both classical and contemporary scholars have shown great interest in the Qur'an ،seeking to extract legislative ،theoretical ،and practical insights from its verses. Researchers and exegetes have relied on the collection and classification of both theoretical and field data ،utilizing various scientific approaches. These methodologies have evolved over time ،ranging in style and depth—from deduction and induction to logical inference—all with the aim of acquiring sound and comprehensive knowledge. This research focuses specifically on how Imam Abdul Rahman Al-Sa'di and Imam Al-Khatib Al-Sharbini approached the derivation of legislative rulings from Surah An-Nahl.

Keywords: Deduction ،Tafsir ،Surah An-Nahl ،Al-Sadie ،Al-Cabrini

الملخص:

يعد القران الكريم كلام الله المنزل بالحق وهو قول فصل وليس بالهزل لا تنقضي عجائبه، قال سبحانه وتعالى في كتابه العزيز: " إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ (13) وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ(14) "

لقد اعتنى الباحثون بهذا القران الكريم عناية بالغة عظيمة قديما وحديثا وعلى مسار تاريخنا المعاصر وقد تطرق الباحثون والمفسرون على استخلاص او استنتاج البحوث العلمية النظرية والتطبيقية في كل زمان ومكان حيث اعتمد الباحث في الاساس على جمع المعلومات والبيانات النظرية والميدانية وتصنيفها وقد تطورت المناهج والبحوث العلمية وتنوعت بدرجات متفاوتة من استنباط واستقراء او استدلال المعلومات بهدف جمع المعرفة العلمية.

الكلمات المفتاحية: الاستنباط، التفسير، سورة النحل، السعدي، الشربيني.

المقدمة:

الحمد لله البر الجواد الذي حلت نعمه عن الإحصاء بالأعداد والمنان باللطف والإرشاد الهادي الى سبيل الرشاد الذي شرح صدورنا بالإسلام وحبب الى قلوبنا الايمان وكره الينا الكفر والفسوق والعصيان وجعلنا من عباده

الراشدين، احمده ببالغ حمده وأكمله وازكاه واشمله، واشهدوا ان لا إله الا الله وان محمد عبده ورسوله المصطفى المختار.

لقد اعتنى المفسرون بالقرآن العظيم عنايةً بالغة الأهمية عامة وخاصة بهذا النوع من العلوم، علم الاستنباط، لما بيّنه من الاحكام الشريعة التفصيلية، والقواعد الأصولية فوجب على المفسَر أنّ يكون ملماً بمعرفة جميع الاحكام الشريعة في القرآن الكريم الجزئية والكلية وطرق الاستنباط الصحيح

مشكلة البحث:

مشكلة البحث تقع في ان الاستنباط الاحكام الشرعية يحتاج الى عمل المفسرين المجتهدين، وان كثير من البحوث خاصة عند المتقدمين تحتاج الى كثير من التنظير والتأصيل، وجاءت هذه الدراسة بشكلها النظري وتحتاج الى كثير من التطبيقات العلمية، وارى ان كثير من موضوعاتها تتراوح بين اليسر والصعوبة والخفاء والوضوح في استنباط الاحكام الشرعية.

أهمية الموضوع:

- يعد القرآن الكريم هو المرجع الأول لكل العلوم الأخرى، وتقع أهمية البحث في تعريف مفهوم الاستنباط وبيان إيضاح الطرق الصحيحة للمستنبط وتحليلها والتحذير من المسالك الباطلة وإبراز دور الامامين السعدي والشربيني في بيان اسلوبهما بالاستنباط في سورة النحل خاصة

منهج البحث:

- اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي الاستنباطي في استنباط سورة النحل عند العالميين الجليلين الخطيب والشربيني (رحمهم الله).

الدراسات السابقة

لقد تنوعت الدراسات السابقة التي تناولت آيات الأحكام أو مناهج المفسرين في استنباطها، ويمكن تلخيص أهم ما تم الاطلاع عليه في الآتي:

- دراسة بعنوان: "آيات الأحكام في تفسير الإمام السعدي: دراسة تحليلية مقارنة"
- تناولت هذه الدراسة منهج الإمام السعدي في استنباط الأحكام الشرعية، مع التركيز على أسلوبه السهل المباشر، ومراعاته لمقاصد الشريعة، ولكنها لم تركز على سورة النحل على وجه الخصوص.
- رسالة ماجستير بعنوان: "آيات الأحكام في تفسير الخطيب الشربيني: دراسة فقهية مقارنة "تناولت هذه الرسالة عدداً من آيات الأحكام التي فسرها الإمام الشربيني، مركّزة على أثر المذهب الشافعي في استنباطاته، لكنها لم تختص بسورة النحل.
- دراسة بعنوان: "منهج المفّسرين في تفسير آيات الأحكام: السعدي والشربيني أنموذج"

بحثت هذه الدراسة المنهج العام لكل من الإمامين في تناول آيات الأحكام، وبيّنت الفروق بين منهجي التفسير المقاصدي والتفسير المذهبي، ولكنها لم تُخصِّص السورة أو الأحكام المتعلقة بها.

- رسالة بعنوان: "الاختلاف الفقهي وأثره في تفسير آيات الأحكام" ناقشت هذه الرسالة كيف يؤثر الانتماء المذهبي على تفسير الأحكام الشرعية، مع أمثلة من عدة مفسرين، منهم السعدي والشربيني، إلا أن الدراسة كانت عامة وشملت عدة سور.

ومن خلال مراجعة هذه الدراسات يتضح أن موضوع استنباط آيات الأحكام التشريعية عند الإمامين السعدي والشربيني في سورة النحل خاصة لم يُتناوَل بشكل مباشر ومتكامل في الدراسات السابقة، مما يمنح هذا البحث خصوصية وأهمية في إثراء المكتبة التفسيرية والفقهية.

المبحث الاول

الاستنباط مفهومه وما أشار اليه السعدي والشربيني

واقوال المفسرين فيه ويتضمن على اربعة مطالب:

المطلب الأول

الاستنباط لغة

في اللغة: " جاءت مادة (النون والباء والطاء) "كلمة تدل على استخراج شيء واستنبطت الماء اذا استخرجته، والماء نفسه إذا استخرجته نبط ويقال: إن النبط سموا به لاستنباطهم المياه " (أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين)" والنبط: أي نبط الماء الذي ينبط من قعر البئر إذا حفرت وقد نبط ماؤها ينبط وينبط نبطا ونبوطا وانبطنا الماء أي استنبطناه وانتهينا اليه، وكل ما اظهر فقد انبط واستنبطه، واستنبط منه علما وخبرا ومالا استخرجه" (ينظر: (ابن منظور)، وما يتحلب من الجبل كانه عرق يخرج من اعراض الصخر ينظر: (احمد الخليل بن احمد بن عمرو الفراهيدي)

والاستنباط في اللغة: "هو الاستخراج: أي استفعال من انبطت كذا ينظر: (أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ))(١١٦٢\٣)، "ومنه سمي النبط، قوم بسواد العراق، من ولد نبيط بن هاشم بن أميم بن لاوذ بن سام بن نوح، سمي بذلك ويعتبر فيما يقال: أول من استنبط المياه" معجم (أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)).

وفي المجاز اللغة: تقول: استنبط الفقيه: استخرج الفقه الباطن، باجتهاده وفهمه (أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر ،الدين الرازي ، ١٤٢٠ هـ.)، (علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشبحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ)،، ١٤١٥ هـ.)، نبط العلم، أي اظهره ونشر في الناس، وانبط الشي أي اظهره، واستنبطت منه علما أو خبرا او مالا اذا استخرجته منه. ينظر: (أبو بكر

محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) ، ١٩٨٧م .) و (محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، (١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ – ٢٠٠١ م).) (فهد بن مبارك بن عبد الله، ٢٠٠٧م –١٤٢٨هـ.)

كما جاء في قولة تعالى في كتابه العزيز: "(وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا)، سورة النساء، الآية (٨٣).

قال الشاعر (نشوان بن سعيد الحميرى اليمني) و(أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨) (ابن حجر العسقلاني ، ١٩٩٠)

قريب ثراه ما ينال عدوه له نبطا ابي الهوان قطوب

المطلب الثاني

الاستنباط اصطلاحا

بيان المعنى الاصطلاحي للاستنباط لا يختلف عن معناه اللغوي:

حيث ان ما استخرج فقه الباطن باجتهاده وفهمه فهو مستنبط، وهو استخراج الحكم من فحوى النصوص[10]، ينظر: أحكام القرآن للجصاص ورسائل الشريف، المرتضى، (٢٦٢\٢).ويقال ان الشي الثابت الخفي المستخرج الذي لا يعثر عليه أحد، (٢)، ينظر: الاستنباط عند الخطيب الشربيني في تفسيره: السراج المنير (ص٢٢).ويعتبر خاصة العله او الحكم اذا لم يكونا منصوصين بنوع من الاجتهاد و الراي، (٣) التذكرة با صول الفقه (ص٣٨–٣٩)، وما اعرف المراد الخفي المستنبط منه اللفظ. (٤)، مفتاح دار السعادة ابن القيم (١٠٤\٢)، ويبين الاصطلاح ان ما خفي مستخرج عن النص القرآني من المعاني والاحكام والفوائد واللطائف ومن النص القرآني بطريق صحيح (٥)، ينظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي(ص١٥٨) ومنهج الاستنباط من القرآن الكريم (ص٤٥)، واستنباط مصطلح من المعاني الاحكام والحكم والمناسبات من القرآن (٦)، ينظر: تناسب الدرر في تناسب السور(ص٨٦–٨٧)، واستنباط الشيخ السعدي من القرآن (ص: ١٣).

وبيان البحث والتنقيب في الأدلة معتبرة شرعا ومنهجا لغرض الوصول الى الحكم المستنبط وما يتوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري. (٧) ينظر: شرح الكواكب (٥٢\١) والمختصر لابن اللحام (ص: ٣٣).

المطلب الثالث

تعريف الاستنباط الذي أشار اليه السعدي والشربيني

لقد عرف الامام السعدي فقال: " التنبيه اللطيف على كيفية تدبر كتابه وان لا يكون المتدبر مقتصرا على مجرد معنى اللفظ بمفردة، بل ينبغي له ان يتدبر معنى اللفظ، فاذا فهمه فهما صحيحا على وجهه نظر بعقلة الى

ذلك الامر والطرق الموصلة اليه وما لا يتم الا به وما يتوقف عليه وجزم بان الله أراده كما يجزم انه أراد المعنى الخاص الدال عليه اللفظ والذي يتوجب له الجزم، بأن الله سبحانه وتعالى أراد امران:

أحدهما: معرفته وجزمه بانه من توابع المعنى المتوقف عليه.

الثاني: علمه بان الله بكل شيء عليم، وان الله امر عباده بالتدبر والتفكير في كتابه.

ويبين هنا الامام السعدي حين قال: وقد علم تعالى ما يلزم من تلك المعاني وهو المخبر بان كتابه هدى ونور وتبيان لكل شيء، وانه أفصح الكلام واجله ايضاحا"(١) تفسير السعدي (ص: ٧٣٢).

لقد عرف الامام الخطيب الشربيني حيث قال: "استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه، استخراج ما خفي من النصِّ القرآني من المعاني، والأحكام، والفوائد، واللطائف بطريق صحيح، فإن العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، علاقة متناسبة حيث يبذل طالب الماء الجهد لاستخراج الماء، وكذلك الفقيه المجتهد يبذل جهده العقلي لاستخراج الحكم الشرعي، كإدخال لفظ خاص تحت لفظ عام، أو تخصيص عام بعلّةٍ تستدعي التخصيص من خلال ضوابط محددة تظهر أهمية الاستنباط في فقه الإسلامي. (٢) ينظر: الاستنباط عند الخطيب الشربيني في تفسيره سراج المنير، (ص: ٢٥-٣٢-٣٤-٥٥)

المطلب الرابع

اقوال المفسرين في الاستنباط

ويظهر من استعمالات العلماء لمادة الاستنباط في اللغة حيث يستخدم لكل ما اخرج او اظهر بعد خفاء، أعظم العلوم التي اشتغل بها المفسرون بعد علم التفسير: علم الاستنباط من القرآن الكريم، واستخراج الفوائد والمعاني والحِكم من آياته؛ لاتصاله بأشرف العلوم الذي هو كلام الله تعالى، قال سبحانه: {عَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ}، (النساء: ٨٣).

فلولا ان الاستنباط علم معتبر، وحجة في الشرع لما أمر اللهُ تعالى عباده برد ما لم يدركوا علمه نصا إلى من يدركونه بالاستنباط من أهل العلم.

الاعتناء بالاستنباط من أكد الواجبات المطلوبة لأن النصوص الصريحة لا تفي إلا بيسير من المسائل الحادثة فإذا أهمل الاستنباط فات القضاء في معظم الأحكام النازلة أو في بعضها والله أعلم" ويدل على ذلك صراحة الاقوال التالية. (١)، شرح النووي على صحيح مسلم، (١١\٥٧).

وقد أشار البغوي حين قال: " العلم ما يدرك بالتلاوة والرواية، وهو: النص، ومنه ما يدرك بالاستنباط، وهو: القياس على المعاني المودعة في النصوص(2)" معالم التنزيل (١\٦٦)، طبقات المفسرين: للسيوطي (٦٥).

وقال ابن جرير الطبري: "وكل مستخرج شيئا كان مستترا عن ابصار العيون اوعن معارف القلوب، فهو له مستنبط" (3) جامع البيان: لابن جرير، (١٤\١٨٤).

يقول ابن دريد: "وكل شيء اظهرته بعد خفائه فقد انبطته واستنبطته... واستنبطت هذا الامر اذا فكرت فيه فظهر " (4) جمهرة اللغة لابن دريد (٣١٠\١١).

قال الجصاص: "اسم لكل ما استخرج حتى تقع عليه رؤية العيون، أو معرفه القلوب، والاستنباط في الشرع: نظير الاستدلال والاستعلام (٥)" احكام القران للجصاص (٢١٥\٢).

وقال الزبيدي: "وكل ما اظهر بعد خفاء فقد انبط واستنبط، وفي البصائر وكل شيء اظهرته بعد خفائه فقد انبطته واستنبطته" (٦) تاج العروس للزبيدي (١٢٤\٢٠).

"الاستنباط مختص با استخراج المعاني من النصوص "(١). ادب القاضي الماوردي (٥٣٥\١١).

ويقول الزمخشري: "ما يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من المعاني والتدابير فيما يفصل ويهتم" (٢)، الزمخشري: الكشاف (١١٧\٢).

وبين الامام النووي: "قال العلماء: الاستنباط استخراج ما خفي المراد به من اللفظ" (٣).تهذيب الأسماء واللغات: للنووي (١٥٨\٢).

وقد أشار ابن القيم: "استخراج الامر الذي من شانه ان يخفى على غير المستنبط " (٤). اعلام الموقعين: ابن القيم (١٧٢\١١).

وضح الامام الجرجاني حيث قال: " استخراج المعاني من النصوص بفرط الذهن وقوة القريحة " (٥). التعريفات: للجرجاني (ص: ٢٢).

ويظهر لنا في كتاب المنتخب الهمداني: " يقال لكل ما استخرج حتى تقع عليه رؤية العيون أ ومعرفه القلوب قد استنبط " (٦). الفريد في اعراب القران المجيد للهمداني (٧٦٨\١١).

ويرى الباحث عن طريق تعريفات اللغوية ان الاستنباط يجب ان يكون المعنى مقارب ومشابه للفظ من جميع النواحي، وان الاستنباط باتفاق جميع اهل اللغة والمفسرين هو الاستخراج ويحتاج الباحث او المفسر الى دقة والتدبر والتفكر في الاستنباط والله اعلم.

المبحث الثاني

الاحكام التشريعية التي جاءت في استنباط آيات النحل عند المفسرين السعدي والشربيني: وفيه اربعة مطالب:

المطلب الأول

الاحكام التشريعية لغة

لغة: الحكم هو القضاء والمنع وسمي القضاء حكما لانه يمنع النزاع والخصومات، ويقال: حكمت عليه بكذا إذا منعته من خلافه، وحكمت بين الناس قضيت بينهم وفصلت ويسمى القضاء القاضي حكما لانه يمنع الظلم

ويقال احكمت السفيه إذا اخذت على يديه. (١)، ينظر: مقايس اللغة: لابن فارس، (مادة: حكم)، (٩١\٢)، ولسان العرب: لابن منظور، (مادة: حكم) (٣٠\١٥)، والاصحاح، (مادة: حكم)، (١٩٠١\٥) وطبقات فحول الشعراء (٢٩٧\٢).

أما الشريعة لغة: "الشين والراء والعين أصل واحد، وهو يفتح في امتداد يكون فيه، من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة للماء واشتق من ذلك في الدين والشريعة، مقايس اللغة (مادة: شرع)، (٢٦٢/٣).

المطلب الثاني

الاحكام التشريعية اصطلاحا

الحكم اصطلاحا: وهو بناء اثبات امر الامر او نفيه عنه مثل زيد قائم، وعمرو ليس بقائم مثلان قلت الصلاة واجبة فقد اثبت حكما لهذه العبادة وهو اوجوب بمعنى اثبت لوجوب الصلاة، (٢) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون التهناوي، (١٣٤\١)، وتعريفات الجرجاني (ص: ٩٢).

الحكم الشرعي: هو عبارة عن ما اقتضاه خطاب الشرع المتعلق بافعال المكلفين من طلب او تخيير او تصنع بالاقتضاء.(٣) الامدي: الاحكام ()، وتيسير التحرير (١٣٢\٢).

أما الشرع اصطلاحا: "ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات الاخلاق والمعاملات ونظم الحياة في شعبها المختلفة، لتحقيق سعادتها في الدنيا والاخرة، التشريع والفقه في الإسلام: مناع القطان، (ص: ١٥).

المطلب الثالث

دراسة تطبيقية سورة النحل عند الامام عبد الرحمن السعدي.

الاستنباط عند الامام عبد الرحمن السعدي(ت١٩٥٧م) في سورة النحل، قال تعالى: (وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) النحل: (٨).

"مما يكون بعد نزول القرآن من الأشياء، التي يركبها الخلق في البر والبحر والجو، ويستعملونها في منافعهم ومصالحهم، فإنه لم يذكرها بأعيانها، لأن الله تعالى لا يذكر في كتابه إلا ما يعرفه العباد، أو يعرفون نظيره، وأما ما ليس له نظير في زمانهم فإنه لو ذكر لم يعرفوه ولم يفهموا المراد منه، فيذكر أصلاً جامعاً يدخل فيه ما يعلمون وما لا يعلمون، كما ذكر نعيم الجنة وسمى منه ما نعلم ونشاهد نظيره، كالنخل والأعناب والرمان، وأجمل ما لا نعرف له نظيراً في قوله: (فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ) (الرحمن: ٥٢) ."فكذلك هنا ذكر ما نعرفه من المراكب كالخيل والبغال والحمير والإبل والسفن، وأجمل الباقي في قوله: (وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (١) تفسير السعدي(٤٣١).

"استنبط السعدي من هذه الآية استنباطاً إعجازياً، وهذا الاستنباط هو أن المراكب المستحدثة سواء منها ما يستخدم في الجو، أوفي البر، أوفي البحر، قد ذكرها الله في كتابه في هذه الآية، ولكن طريقة القرآن ألا يذكر فيه

إلا ما له نظير يعرفه الناس، وما عدا ذلك فإنه يذكره في أصل عام يدخل فيه ما يعرفونه، وما يستجد بعدهم، وهذا الاستنباط هو من قبيل الإعجاز الغيبي.

فالذي يظهر لي أن هذه الآية من معجزات القرآن الغيبية العلمية، وأنها إيماء إلى أن الله سيلهم البشر اختراع مراكب هي أجدى عليهم من الخيل والبغال والحمير، وتلك العجلات التي يركبها الواحد ويحركها برجليه وتسمى دراجات الهوائية، وأرتال السكك الحديدية، والسيارات المسيّرة بمصفّى النفط، ثم الطائرات التي تسير بالنفط المصفّى في الهواء، فكل هذه مخلوقات نشأت في عصور متتابعة لم يكن يعلمها من كانوا قبل عصر وجود كل منها.

وإلهام الله الناس لاختراعها هو ملحق بخلق الله، فالله هو الذي ألهم المخترعين من البشر بما فطرهم عليه من الذكاء والعلم وبما تدرجوا في سلّم الحضارة واقتباس بعضهم من بعض إلى اختراعها، فهي بذلك مخلوقة لله تعالى لأن الكلّ من نعمته، (٢) ينظر: تفسير السعدي (٤٣١) والتحرير والتنوير (١٤/ ١١١).

قال تعالى في كتابه العزيز: (وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ) (النحل: ٤٩)

يرى الامام السعدي ان الاية تشير الى سجود الموجودات الارضية كالحيوانات والسماوية كالملائكة، (وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ) من الحيوانات الناطقة والصامتة، – وَالْمَلَائِكَةُ –الكرام خصهم بعد العموم لفضلهم وشرفهم وكثرة عبادتهم

استنبط السعدي من هذه الآية مناسبة تخصيص الملائكة بالذكر بعد دخولهم في عموم الآية، وأن ذلك لفضلهم وشرفهم. (١) ينظر: تفسير السعدي (٤٤٢).

لقد وضح الامام السعدي عن طريق الاستنباط من هذه الآية بين في آية الظلال أن الجمادات بأسرها منقادة لله تعالى وبين بهذه الآية أن الحيوانات بأسرها منقادة لله تعالى، لأن أخسها الدواب وأشرفها الملائكة، فلما بين في أخسها وفي أشرفها كونها منقادة لله تعالى كان ذلك دليلاً على أنها بأسرها منقادة خاضعة لله، ولا تنافي بين هذه الأوجه بل المناسبة تحتملها جميعاً، لعدم وجود ما يمنع ذلك، وإنما ذكر بعض المفسرين ما وصل إليه استنباطه، مما لا يؤثر على استنباط غيره، لم يذكر السرابيل التي تقي البرد لأن الذكر هنا لمكملات النعم.

قال تعالى: (وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ) (النحل ٨١)

استنبط الامام السعدي، وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ– أي: ألبسة وثيابا – تَقِيكُمُ الْحَرَّ ولم يذكر الله البرد لأنه قد تقدم أن هذه السورة أولها في أصول النعم وآخرها في مكملاتها ومتمماتها، ووقاية البرد من أصول النعم فإنه من الضرورة، وقد ذكره في أولها في قوله تبارك وتعالى (لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ) (النحل: ٥) (٢) ينظر: تفسير السعدي(٤٤٦).

لقد استنبط الامام السعدي–رحمه الله – من هذه الآية مناسبة الاقتصار على ذكر الألبسة التي تقي الحر دون أن يذكر الألبسة التي تقي البرد، وأن مناسبة ذلك هو أن ذكر الألبسة التي تقي البرد من أصول النعم، وقد ذكرت في أول السورة لأن أول السورة في أصول النعم، أما النعم المذكورة التي في آخر السورة فهي من المكملات هذا الاستنباط هو أن عدم ذكر الألبسة التي تقي البرد هنا إنما هو لأجل الاكتفاء، بمعنى أن ذكر أحد الضدين يكفي عن ذكر الآخر، خصوصاً أن ذكر ما يقي من البرد تقدم في أول السورة، كما في قوله تعالى: (لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ) (النحل: ٥) (٣) ينظر: تفسير السعدي (٤٤٦).البحر المحيط (٥/ ٥٠٨)، وأنوار التنزيل (٢/ ٢٧٤)، وإرشاد العقل السليم (٤/ ٨٤)، ولباب التأويل (٣/ ٩٢).

من خلال كتب تفسير الامام السعدي واستنباطه من الآيات الكريمة نرى ان وما بقى من تخريجات هذا الاستنباط فلا تخلو من تكلف وبعد، فما ذهب إليه الامام السعدي فيه بعد، وتقسيم النعم التي ذكرت في السورة إلى أصول ومتممات يحتاج إلى دليل، كما أن التفريق بين ملبوس البرد وملبوس الحر وجعل الأول من الأصول والثاني من المتممات، فيه تفريق بين المتشابهات بلا حجة يعتمد عليها، فحاجة الناس إلى ألبسة البرد كحاجتهم على ألبسة الحر، وأما القول بأن ما يقي من الحر يقي من البرد، فهو خلاف المعروف فإن المعروف أن وقاية الحر رقيق القمصان ورفيعها، ووقاية البرد ضده ولو لبس الإنسان في كل واحد من الفصلين القيظ والشتاء لباس الآخر لعد من الثقلاء.(١) ينظر: روح المعاني (٧/ ٤٤١).

قال تعالى في كتابه العزيز (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (سوره النحل: ٩٠).

لقد استنبط الامام السعدي –رحمه الله – من هذه الآية مناسبة تخصيص ذوي القربى بالذكر مع دخولهم في عموم من أمر بالعدل والإحسان إليهم، وأن مناسبة ذلك هو تأكيد حقهم وتعين صلتهم. –وخص الله إيتاء ذي القربى– وهذا الاستنباط فيه إرشاد إلى الاهتمام بذوي الأرحام، وإيصال حقوقهم إليهم، مما يدل على اهتمام الشريعة الإسلامية بالترابط الاجتماعي، الذي يؤدي إلى تكوين أمة متحدة قوية قائمة بحقوق بعضها. (٢) ينظر: تفسير السعدي (٤٤٧)، إرشاد العقل السليم (٤/ ٨٨).

المطلب الرابع:

دراسة تطبيقية سورة النحل عند الامام الخطيب الشربيني.

قال تبارك وتعلى في كتابه العزيز: (لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ)، (النحل: ٢٥).

أشار الامام الخطيب الشربيني (ت٩٧٧هـ) حين استنبط هذه الآية الكريمة – لئلا يتوهم أنه يكفر عنهم شيء بسبب البلايا التي أصابتهم في الدنيا وأعمال البر التي عملوها في الدنيا، بل يعاقبون بكل اوزارهم يوم

الحساب الذي لا شك فيه ولا محيص عن إتيانه قد يسقط بعض العقاب عن المؤمنين، إمكانية سقوط بعض العقاب عن المؤمنين بفضل الله تعالى إذ لو كان هذا المعنى حاصلاً في حق الكل، لم يكن لتخصيص هؤلاء الكفار بهذا التكميل، ويعد هذا الاستنباط من اللطائف الاستنباط عند الخطيب ملحظها حسن دقيق، إذ لا معنى لتقييد أوزار الكافرين بكونها كاملة الا أن أوزار غيرهم من المؤمنين ليست كذلك. (١) ينظر: السراج المنير (٢/ ٢٥٣) والتفسير الكبير (٢٠/ ١٩٧).

ويبين هذه دلالة صحيحة إذ ثبت أن الله تعالى يخفف العذاب عن بعض المؤمنين بل يرفعه عنهم بالكلية وهذا مقتضى رحمته تعالى ولطفه بعباده المؤمنين، وكرمه، كما جاء في غير آية حين قال تبارك وتعالى في كتابه العزيز في سورة النساء: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)، (سورة النساء: ٤٨).

وقد جاء في الأثر عند مسلم: قال رسول (الله صلى الله عليه وسلم:) يقول سبحانه وتعالى في كتابه العزيز: "من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها أو أغفر، ومن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا، ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة، ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة" (١): اخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى برقم (٢٦٨٧) (٤/ ٢٠٦٨)، قال تعالى في كتابه الكريم: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ)، (فاطر: ٣٦)، ويشهد لصحة دلالة هذه الآية أيضاً ما ثبت في القرآن أنه تعالى لا يخفف عن الكفار شيئاً من العذاب .ينظر: لباب التأويل (٣/ ٧٣)، وغرائب القرآن ٤/ ٢٥٧)، واللباب في علوم الكتاب (١٢/ ٤٢)، والتفسير الوسيط لطنطاوي (٨/ ١٣١)، وروح المعاني (٧/ ٣٦٥).

لقد استنبط الامام الشربيني –رحمه الله– من الآية الكريمة حين قال تبارك وتعالى في كتابه العزيز: (قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ)، (سورة النحل: ٢٦). قال الخطيب الشربيني: والسقف من فوقهم؟ استنبط دل على أنهم كانوا تحته، وحينئذ يفيد هذا الكلام بان الأبنية قد تهدّمت وهم ماتوا تحتها، على أنّ الأبنية قد تهدّمت وهم ماتوا تحتها؛ لأنه يُحتمل أنهم لم يكونوا تحت السقف عند سقوطه، (١) السراج المنير (٢/ ٢٥٤).

جاء في قوله تعالى؛ (وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ)، (سورة النحل: ٤٩)، (يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُون) (النحل: ٤٩ –٥٠)، أشار الامام الخطيب الشربيني حين استنبط هذه الآية الكريمة حين قال: "من الطاعة والتدبير، وفي ذلك دليل على أنّ الملائكة مُكلفون، مداورون على الأمر والنهي، والوعد والوعيد، كسائر المكلفين، وأنهم بين الخوف والرجاء، وأنهم معصومون من الذنوب"(٢). ينظر: السراج المنير (٢/ ٢٣٥).

وقد بين ما استنبطه الشربيني حين قال: (وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ): يدل على أنهم منقادون لخالقهم وأنهم ما خالفوا وظاهر من تفسيره عندما استنبط الامام الخطيب من الآية دلالتها باللازم على تكليف الملائكة من قِبل تبارك وتعالى، وأن الأمر والنهي متوجه عليهم كسائر المكلفين كما جاء في كتابه العزيز (وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ) من الطاعة والتدبير، وأنهم بين الخوف والرجاء، أما على الخوف فهو ظاهر، وأما على الرجاء الخوف لأن الخوف يستلزم الرجاء، أن الملائكة ليسوا بمكلفين بالتكاليف نفسها التي كُلِّف بها أبناء آدم ان الملائكة فليسوا بداخلين تحت أحكام تكاليف البشر، لأنهم مأمورون بالعبادة والطاعة ان الملائكة رُسُل الله في خلقه وأمره يتصرفون بأمره لا بأمر البشر. (٣) ينظر: السراج المنير (٢/ ٢٣٥) وروح المعاني للألوسي (٧/ ٣٩٧).

ويرى الباحث من اهم خصائص المنهجيين وجه المقارنة بينهما (رحمهما الله) في استنباط سورة النحل، من حيث تفسير الاحكام الشرعية عند العالميين الجليلين حيث تسم منهج الشيخ الخطيب بالوضوح والتبسيط في سرد تفسيره بشكل منظم وعرض المعاني عند تفسيره الآيات الكريمة مما ساعد الباحث او المفسر على استنباط الاحكام الشرعية وتفسيره بشكل اكثر دقة واعتمد في منهجه على منهج الاستقرائي التحليلي، بينما الشيخ عبد الرحمن السعدي تميز تفسيره لآيات الاحكام بالوضوح والسهولة ويسير وابتعاد عن الحشو والإطالة واهتم بالاستنباط الاحكام الشرعية مباشرة من القران الكريم مع توضيح الفوائد المستفادة من كل اية كريمة مستنبطه من القران واعتمد بالدرجة الاولى على اللغة العربية في تفسيره لسورة النحل وان هنالك اختلاف واضح في طريقه التفكير لدى المفسرين ويعود ذلك لاختلاف الحقب الزمنية فنجد ان الشيخ السعدي اقرب الى حقبتنا وذلك انعكس في طريقه تفسيره فهي اقرب الينا من طريقه الشيخ الخطيب واستخراج عبارات واضحة مناسبه لهذا العصر عند توضيح عبارات مواكبه لهذا الزمان مثل سككه الحديد ودراجه الهوائية وغيرها يفهما عامه الناس، بينما تفسير الشيخ الشربيني تفسيره واضح لكن مستمد من عبارات يفهما المفسر والباحث لأنه كان يعتمد في استنباطاته لسوره النحل على كثير من تفاسير السابقين لديهم مصطلحات واساليب لا يدركها غير المفسر والباحث – والله اعلم.

الخاتمة:

الحمد لله على اوله واخرة وعلى ما اعان وتمم، والصلاة والسلام على نبينا محمد (ﷺ) الاكرام وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد...

انا ما تقد م انما هو من فضل الله (ﷻ) وهذه الخاتمة مشواري وجهدي وبعد توفيق الله، والله يعلم بانه لم ادخر جهدا لكي أقدم هذا البحث الذي عليه وفي النهاية هذا البحث الخص أبرز النتائج التي وصلت اليها في هذا الموضوع.

وفي الخاتمة ظهرت اهم النتائج وهي:

١- ان الشيخين الجليلين (رحمهما الله) قد اعتنيا بمنهج الاستنباط عناية بالغة بالدقة والتدبر والتمعن وذلك لأهميته وارتباطه بالقرآن الكريم، فإنه كتاب هداية وعبرة صالح لكل زمان ومكان.

٢- أسس اسلوب الاستنباط عند هذين التفسيرين على قواعد مبنيه على اليه منظمة تشكلت من القواعد اللغوية والفقهية بسيطة أو معقدة بعيدة عن الاستنباطات الخاطئة وغير الصحيحة أو الباطلة.

٣- ابتعد منهج الشيخين السعدي والشربيني عن الاطالة والحشو والاستطراد في تفسيرهما حيث اعتمد طريقة منهج السعدي اسلوب عرض سؤال والجواب عند سرد استنباط سوره النحل، بأسلوب بسيط حيث جعلنا (رحمه الله) نرى ان كل نعمه حولنا يجب ان نشكر الله (عز وجل) عليها، أما الشيخ الشربيني اعتمد في طرح اسلوب بسيط بلاغي مقيدة بحقائق جعلنا ننحني أمام عظمة الله سبحانه وتعالى.

٤- أن المفسرين قد ابدعا في استنباطهم لجميع السور وخاصة سورة النعم، وأتيا بما لم يسبق الية من دقة الاستنباط لبعض الفوائد التي تكاد تكون مخفية إلا لمن تأمل وتمعن وتدبر لآيات القرآن الكريم وكان علمة راسخا حيث رأى الشيخ السعدي ان سورة النحل سورة تربي المؤمن على التوحيد من حلال النعم وتحفزه على الدعوة الى الله (عز وجل) والصبر وبينما اعتمد الشيخ الشربيني في استنباطه لسورة النحل على النظرة التحليلية لآيات عن طريق استخراج المعاني العميقة جمعت بين النعمة والحجة والبلاغة والحكمة بأعظم اسلوب يعجز على تفسيره البشر.

المصادر والمراجع

١- أحكام القرآن، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥هـ.

٢- أدب القاضي، المؤلف: أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص (ت ٣٣٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. حسين خلف الجبوري [ت ١٤٤٤هـ]، مكتبة الصديق - المملكة العربية السعودية/الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

٣- اساس البلاغة، المؤلف: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٤-الاستنباط عند الخطيب الشربيني (٩٧٧ هـ) في تفسيره السراج المنير -جمعاً ودراسة، رسالة: ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية -كلية أصول الدين -قسم القرآن وعلومه، إعداد: أسماء بنت محمد بن عبد العزيز الناصر

٥- استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم عرض ودراسة- المؤلف: د. سيف بن منصر بن علي الحارثي، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه في القرآن الكريم وعلومه – كلية أصول الدين – جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية – الرياض، إشراف د أحمد سعد محمد محمد الخطيب، دار قناديل العلم للنشر والتوزيع – دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ – ٢٠١٦ م.

٦- اسرار ترتيب القرآن: «تَناسُق الدرر في تَناسُب السوَر» كما سَمّاه مؤلفُه، المؤلف: جلال الدين السيوطي (٨٤٩ – ٩١١ هـ)، دراسة وتحقيق: عبد القادر أحمد عطا [ت ١٤٠٣هـ] – مرزوق علي إبراهيم، دار الفضيلة للنشر والتوزيع بالقاهرة، [٢٠٠٢ م – ١٤٢٢هـ].

٧- اعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٨- البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ)، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

٩- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: (١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ – ٢٠٠١ م)

١٠- التحرير والتنوير، (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، المؤلف: محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ.

١١- التشريع والفقه في الإسلام (تاريخًا ومنهجًا)، المؤلف: مناع القطان الطبعة الثانية، السنة (١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م) عن مؤسسة الرسالة، بيروت، ص: (١٥).

١٢- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٣- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، المؤلف: محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ – ١٩٩٨ م.

١٤- تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

١٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠، الطبعة: بدون تاريخ نشر.
١٦- جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
١٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠ هـ)، ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٨- شرح صحيح البخاري إلى نهاية كتاب الإيمان للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٣١ - ٦٧٦ هـ)، لكاتب: عبدالله بن عمر الدميجي، جامعة أم القرى مكة المكرمة، الطبعة الأولي (2008).
١٩- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الأرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٢٠- صحيح مسلم، اخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الذكر المعاصر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى برقم (٢٦٨٧) (٤/ ٢٠٦٨).
٢١-طبقات المفسرين العشرين، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦.
٢٢- طبقات فحول الشعراء، المؤلف: محمد بن سلّام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (ت ٢٣٢هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، دار المدني - جدة.
٢٣- غراس الاساس المؤلف: ابن حجر العسقلاني المصدر: مكتبة وهبة 1990 السنة.
٢٤- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ.
٢٥- كتاب التعريفات، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
٢٦- كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٢٧- الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، المؤلف: المنتجب الهمذاني (ت ٦٤٣ هـ)، حقق نصوصه وخرجه وعلق عليه: محمد نظام الدين الفتيح، دار الزمان للنشر والتوزيع، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٢٨- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨ هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦ م.
٢٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، المؤلف: محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري [ت ٥٣٨هـ]، دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣٠- لإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: سيف الدين، أبو الحسن، علي بن محمد الآمدي [ت ٦٣١هـ]، علّق عليه: عبد الرزاق عفيفي [ت ١٤١٥هـ]، قام بتصحيحه: عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان [ت ١٤٣١هـ] - علي الحمد الصالحي [ت ١٤١٥هـ]، مؤسسة النور بالرياض، سنة ١٣٨٧هـ.
٣١- لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشبحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٢- لسراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة، عام النشر: ١٢٨٥هـ.
٣٣-للباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي (ت بعد ٨٨٠ هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، شارك في التحقيق: محمد سعد رمضان ومحمد المتولي الدسوقي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١
٣٤- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت ٨٠٣هـ)، المحقق: د. محمد مظهر، جامعة الملك عبد العزيز – مكة المكرمة.
٣٥- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٦-مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر، الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة -١٤٢٠هـ.

٣٧- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت.

٣٨- منهج الاستنباط من القران الكريم، المؤلف: فهد بن مبارك بن عبد الله، تقديم: ابد. محمد بن عبد الرحمن الشايع، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الامام الشاطبي: ٢٠٠٧م -١٤٢٨هـ.

٣٩- نوار التنزيل وأسرار التأويل، المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٨هـ.